

إلى السيد وزير الداخلية

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع: سؤال شفوي حول عدم تمكين المكاتب النقابية من الوصولات الخاصة بالملفات القانونية
نوع السؤال: آني

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

رغم تنصيب الدستور على حرية التأسيس والانتماء النقابي، وتحديد ممارسة هذا الحق بكل وضوح بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.57.119 بشأن النقابات المهنية، لازال بعض رجال السلطة يعرقلون ممارسة هذا الحق الدستوري من خلال تماطلهم أو امتناعهم عن تسليم الوصولات المؤقتة بشكل فوري والوصولات النهائية داخل أجل 60 يوما المنصوص عليها قانونيا، هذا علاوة على ابتداء وثائق غير منصوص عليها في القانون.

وعليه، نسائلكم السيد الوزير المحترم، عن الإجراءات المتخذة لتصحيح هذا الوضع؟

وتفضلوا السيد الوزير المحترم بقبول فائق التقدير والاحترام.

وتقبلوا أسمى التقدير والاحترام

إمضاء :

أمال العمري